

مختصر المزني

باب بيان أن العمرة واجبة كالحج .

قال الشافعي قال ا [جل ذكره : { وأتموا الحج والعمرة } { فقرن العمرة به وأشبهه بظاهر القرآن أن تكون العمرة واجبة واعتمر النبي A قبل الحج ومع ذلك قول ابن عباس : والذي نفسي بيده إنها لقرينتها في كتاب ا { وأتموا الحج والعمرة } وعن عطاء قال : ليس أحد من خلق ا إلا وعليه حجة وعمرة واجبتان قال : وقال غيره من مكينا : وسن رسول ا A في قران العمرة مع الحج هديا ولو كانت نافلة أشبه أن تقرن مع الحج و [قال رسول ا A : دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة] وروي أن في الكتاب الذي كتبه رسول ا A لعمر بن حزم أن العمرة هي الحج الأصغر